والدعا لهم واقع بالتبع له وقال ابو العالية صلاة الله على نبيه ثناؤه عليه عند
ملائكته وصلاة الملائكة عليه الدعاء قال ابن حجر وهذا اولى الاقوال فيكون
معنى صلاة الله تعالى عليه ثناؤه عليه وتعظيمه وصلاة الملائكة وغيرهم
طلب ذلك له من الله تعالى والمراد طلب الزيادة لا طلب اصل الصلاة وقيل ان
المراد بالصلاة الاعتناء بشأن المصلى عليه وارادة الخير له وهو الذي ارتضاه
الغزالي واستحسنه الزركشي في شرح جمع الجوامع لانه قدر مشترك وصلاة
العبد المامور بها الدعاء وبلفظ الصلاة خص الانبياء بذلك تعظيما لهم
ثم الصلاة تستعمل اسما وهي هذه التي تختلف في معناها وتكون بمعنى
المصدر الذي هو صدورها ولهذا غاير في الصحاح والقاموس بينهما
فقال الصلاة الدعاء والرحمة والاستغفار وحسن الثناء من الله
على رسوله وعبادة فيها ركوع وسجود واسم يوضع موضع المصدر يقال
صلى صلاة فضيلة دعا انتهى بلفظ القاموس ونقل الشيخ ابو عبد الله
الحطاب في شرح مختصر خليل عن بعض المتاخرين انه حذر عن استعمال
لفظ التصلية بدل الصلاة وقال انه يوقع في الكفر لمن تامل لان
التصلية الاحراق ثم نقل عن غيره ايضا ان العرب لم تتفه التصلية
او الصلاة قط بان تقول في الدعاء او الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم صلى تصلية وانما يقولون صلى صلاة بعد ان نقل عن النسائي
وابن المقري انه وقع في كلامهما التعبير بالتصلية ونقل الشهاب
افندي الخفاجي في حاشيته على تفسير البيضاوي عن ثعلب وابن
عبد ربه انهم قالوا تصلية واتى على ذلك بشاهد من كلامهم لم
يحضرني وقالوا ان صاحب القاموس تبع في ذلك الجوهري وارباب
اهل اللغة انما لم يذكروه على ح لا لانهم في علم ذكر المصادر القياسية
كذا قال فانظره عند قوله تعالى الذين يقيمون الصلاة اول سورة
البقرة والصلاة اصلها الانحنا والانعطاف ماخوذ من الصلوين
وهما عرقان في الظهر في جانب الذنب الى الفخذين وعظمان ينحنيان
في الركوع والسجود قالوا وهذا كتب في المصحف بالواو وقال النووي
وقال في اشتقاقهما اقوال كثيرة اكثرها باطل وقد ذكر عياض
في

في التنبيهات في ذلك اقوالا ونقل كلامه الحطاب في شرح المختصر قال السهيلي
بعد قوله انها ماخوذة من الصلوين ثم قالوا صلى عليه اي انحنى عليه
رحمة وتعطفا ثم سموا الرحمة حنوا وصلاة اذا ارادوا المبالغة فيها فقولك
صلى الله عليه وسلم على محمد هو ارق وابلغ من قولك رحم الله محمدا في الحنو
والعطف والصلوة اصلها في المحسوسات ثم عبر بها عن هذا المعنى مبالغة
وتاكيدا كما قال الشاعر فما زلت في ليني له وتعطفي عليه كما تحنو على
الولد الام ومنه قيل صليت على الميت اي دعوت له دعاء من يحنو عليه
ويتعطف عليه ولذلك لا تكون الصلاة بمعنى الدعاء على الاطلاق ولا
تقول صليت على العدو اي دعوت عليه وانما يقال صليت عليه بمعنى الحنو
والرحمة والتعطف لانها في الاصل انعطاف ومن اجل ذلك عديت في
اللفظ بعلى فتقول صليت عليه اي حنوت عليه ولا تقول في الدعاء الا دعوت
له فتعدى الفعل باللام الا ان تريد الشر والدعاء على العدو وبهذا فرق
ما بين الصلاة والدعا لكن اهل اللغة لم يفرقوا ولكن قالوا الصلاة بمعنى
الدعاء اطلاقا ولم يفرقوا بين حال وحال ولا ذكروا التعدي بحرف اللام
ولا بحرف على ولا بد من تقييد العبارة كما ذكرناه انتهى وقال ابن هشام
في المغني الصواب عندي ان الصلاة لغة بمعنى واحد وهي العطف
ثم العطف بالنسبة الى الله تعالى الرحمة والى الملائكة استغفار والى
الآدميين دعاء بعضهم لبعض قاله على قولهم في قراءة رفع ملائكته في الآية
ان الصلاة المذكورة بمعنى الاستغفار والمحذوف بمعنى الرحمة وعلى
قراءة النصب ففيه الجمع بين ذكر الله وملائكته في ضمير واحد وسيأتي الكلام
على مثله في محل اخر ان شاء الله تعالى يا ايها الذين آمنوا في هذا الخطاب تشريفا
وتكريم لهذه الامة بكرامة نبيها صلى الله تعالى عليه وسلم من حيث نودوا
باسم الايمان ونسب فعل اليهم واثبت لهم وقد نوديت الامم الماضية
في كتابها بيا ايها المساكين وشتان ما بين الخطابين والمراد
بهذا الخطاب سائر المؤمنين به المكلفين بالدخول في ملته من الانس وغيرهم
صلوا عليه في هذا الامر تشريف لهذه الامة ايضا حيث امرهم ان يصلي
هو وملائكته على نبيه ثم امرهم بالمشاركة في ذلك والمساهمة فيه

Copyright © King Saud University